فقالت يا رسول الله ان كان قد اخبرك عثمان فقد صدق وانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما جاء عثمان اخبرته بذلك فاتى هو واصحابه العشرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الم اخبر انكم اتفقتم على كذا وكذا فقالوا بلى يا رسول الله وما اردنا الا الخير فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني لم او مر بذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم ان لانفسكم
عليكم حقا فصوموا وافطروا وقوموا وناموا فاني اقوم وانام واصوم وافطر واكل اللحم
والدسم واتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ثم جمع الناس وخطبهم فقال ما بال
اقوام حرموا النساء والطعام والطيب وشهوات الدنيا واني لست امركم ان تكونوا
قسيسين ورهبانا فانه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وان
سياحة امتي ورهبانيتهم الجهاد اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وحجوا واعتمروا
واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم فانما هلك من كان
قبلكم بالتشديد شددوا على انفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الديارات
والصوامع فانزل الله عز وجل هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل
الله لكم اي ما طاب ولذ منه كانه لما تضمن ما سلف من مدح النصارى على الترهب
وترغيب المؤمنين في كسر النفس ورفض الشهوات عقب ذلك النهي عن الافراط في الباب
اي لا تمنعوها انفسكم كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم
على تركها تزهدا منكم وتقشفا اه ابو السعود   لا تحرموا طيبات ما احل
الله لكم اي لا تعتقدوا تحريم الطيبات المباحات فان من اعتقد تحريم شيء احله
الله فقد كفر اما ترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع الى الله والتفرغ لعبادته
من غير اضرار بالنفس ولا تفويت حق الغير ففضيلة لا منع منها بل مامور بها ولا تعتدوا
ولا تتجاوزوا الحلال الى الحرام وقيل معناه ولا تجبوا انفسكم فسمى جب المذاكير
اعتداء وقيل معناه ولا تعتدوا بالاسراف في الطيبات اه خازن   وكلوا مما
رزقكم الله اي تمتعوا بانواع الرزق وانما خص الاكل لانه اغلب الانتفاع بالرزق
اه شيخنا   حلالا فيه ثلاثة اوجه اظهرها انه مفعول اي كلوا شيئا حلالا
وعلى هذا الوجه ففي الجار وهو قوله مما رزقكم وجهان احدهما انه حال من حلالا
لانه في الاصل صفة لنكرة فلما قدم عليها انتصب حالا والثاني ان من لابتداء الغاية
في الاكل اي ابتدئوا اكلكم الحلال من الذي رزقه الله لكم الوجه الثاني من الاوجه
المتقدمة انه حال من الموصول او من عائده المحذوف اي رزقكموه فالعامل فيه
رزقكم

رزقكم الوجه الثالث ان نعت لمصدر محذوف اي اكلا حلالا وفيه تجوز اه سمين
لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم اللغو في اليمين الساقط الذي لا يتعلق به حكم وهو
عندنا ان يحلف على شيء يظن انه كذلك وليس كما يظن وهو قول مجاهد قيل كانوا
حلفوا على تحريم الطيبات على ظن انه قربة فلما نزل النهي قالوا كيف بايماننا فنزلت
وعند الشافعي رحمه الله ما يبدو من المرء من غير قصد كقوله لا والله وبلى والله وهو
قول عائشة رضي الله عنها اه ابو السعود وفي بمعنى من كما قاله القرطبي   كقول
الانسان اي من غير قصد الحلف فان قصد به الحلف انعقدت اليمين اه شيخنا
وفي قراءة عاقدتم والثلاثة سبعية فاما التخفيف فهو الاصل واما التشديد فيحتمل
اوجها احدها انه للتكثير لان المخاطب به جماعة والثاني انه بمعنى المجرد فيوافق القراءة
الاولى ونحوه قدر وقدّر والثالث انه يدل على توكيد اليمين نحو والله الذي
لا اله الا هو واما عاقدتم فيحتمل ان يكون بمعنى المجرد نحو جاوزت الشيء وجزته
وان يكون على بابه والمراد تشبيه صنيع الحالف حيث قال عليه وهذا قدره اجمع القراءة
عاقدتم والمعنى بما عاقدتم عليه الايمان فعدي بعلى لتضمنه معنى عاهدتم
كما قال تعالى بما عاهد عليه الله ثم اتسع فحذف الجار اولا فاتصل الضمير بالفعل
فصار بما عاقدتموه الايمان ثم حذف الضمير العائد من الصلة الى الموصول
اه من السمين وهذا كله مبني على ان ما موصول اسمي ويحتمل ونصه
ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اي بتعقيدكم الايمان وتوثيقها
عليه بالقصد والنية والمعنى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم
او بنكث ما عقدتم فحذف للعلم به اه   فكفارته اطعام مبتدأ وخبر
والضمير في كفارته فيه اربعة اوجه احدها انه يعود على الحنث
الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر اي فكفارة الحنث الثاني انه يعود
على ما ان جعلناها موصولة اسمية وهو على حذف مضاف اي فكفارة
نكثه كذا قدره الزمخشري والثالث انه يعود على العقد لتقدم الفعل
الدال عليه ان يعود على اليمين لتقدم الفعل الدال عليه الرابع انه يعود
على اليمين وان كانت مؤنثة لانها بمعنى الحلف قالهما ابو البقاء وليسا
بظاهرين والطعام مصدر مضاف لمفعوله وهو مقدر بحرف وفعل
مبني للفاعل اي فكفارته ان يطعم الحانث عشرة وفاعل المصدر يحذف

Copyright © King Saud University